

سلسلة: والله أعلم  
في المثليّة الجنسيّة

سلسلة: والله أعلم

الدكتورة ألفة يوسف

## في المثليّة الجنسيّة

تونس 2012  
(جميع الحقوق محفوظة للكاتبة)

## هذه السلسلة

منطلق هذه السلسلة من الكتيبات أمران، أولهما ما لاحظته من عزوف كبير عن القراءة لدى الشباب

خصوصاً. ولما كنتُ ممّن لا يرتاحون إلى إلقاء اللوم على الآخر دوماً فقد أردتُ مراجعة دور الكاتب في عزوف القارئ. ونويتُ أن أتّهم في هذا العزوف طولَ ما يُكتب في عصر السّرعَة والاقتصارَ على التمشّي الأكاديمي الدقيق في عصر المقال الصحفيّ والتّدوينة القصيرة. ولذلك لن تجنح هذه السّلسلة إلى التّطويل وستضع بين يديك أيّها القارئ كتيبات أو مقالات مطوّلة.

أمّا الأمر الثّاني الذي دفعني إلى إنشاء هذه السّلسلة فهو جنوح الكثيرين اليوم إلى وجهة النّظر الواحدة الجامدة وفقدان مفهوم أساسيّ هو مفهوم اللّطف وتنوّع وجهات النّظر للموضوع الواحد. فالغالب أن نجد قراءة أحديّة تجعل رأياً هو الصّائب مطلقاً وتجعل رأياً آخر خاطئاً مطلقاً وتجعل من ليس معي ضديّ وتستبدل بالنّظر والتدبّر قوالب جامدة ونهائيّة.

وقد اخترنا أن نقيم هذه السّلسلة في شكل حوارٍ خلافيّ بين صديقين في مسائل لها بتفسير النصوص الدّينيّة وتأويلها صلة وشيعة. واعتمدنا في اختيار المواضيع ما شاع النّقاش حوله وما

طرحه عليّ شخصيًا كثير من الأصدقاء والطلّبة  
من مسائل.

وقد عمدنا إلى أن نضرب صفحا عن تفاصيل  
الشواهد المطوّلة وخففنا الإحالات قدر الإمكان،  
وذلك خشية من إثقال نصّ تبسيطيّ يتّجه أساسا  
إلى غير المختصّين.

إنّنا بهذه السلسلة البسيطة لا نسعى إلى تقديم جواب  
نهائيّ لأنّنا نؤمن أنّ لكلّ شخص جوابه وأنّ لكلّ  
مقام مقاله. ونحن بذلك نخالف الكتّيبات التي تدّعي  
تقديم حقيقة والتي يتموضع كاتبها موضع العالم  
مطلقا وقارئها موضع المتقبّل المطلق.

فلتتظر أيّها القارئ في هذه الحوارات، ولتكن  
رؤيتك وتأويلك واختيارك مسؤوليتك الفرديّة،  
فتدكّر أنّه لن يتحمّلها معك أحد...

## تنبيه

لا تعبر أقوال الشخصيتين إلا عن آرائهما فحسب  
ولا تتحمل الكاتبة مسؤولية هذه الآراء. وأي شبه

بين آراء الشَّخصيَّتين وآراء الكاتبة إنّما هو من  
قبيل الصّدفَة.

من العدل أن يأتي الرَّجل من الحجج لخصومه  
بنفس ما يأتي به لنفسه (ابن رشد)

اضرب بعض الرّأي ببعض يتولّد منه الصّواب  
(علي بن أبي طالب)

## في المثليّة الجنسيّة

- هل بلغتك أخبار آخر تقلّيعات جماعة حقوق الإنسان؟ إنهم يريدون إعطاء حقوق الشّواذّ جنسيّاً. لم يبق إلاّ هذا.
- الشّواذّ جنسيّاً؟ يبدو لي أنّ هذا المصطلح ما عاد معتمداً فقد غدا القوم يتحدّثون عن المثليّين جنسيّاً (homosexuels) وعن المثليّة في ترجمة ل (homosexualité).
- غياب مصطلح المثليّة في تراثنا اللّغويّ دليل على أنّ الحديث عن حقوق للمثليّين إنّما هو طريقة من طرق الغرب لتسريب هذا الفساد الأخلاقيّ إلى بلداننا الإسلاميّة.

فَعدما تتحدّث عن المثليين تنفي البعد  
المعياريّ للكلمة وتصبح مجرد وصف  
لوضع عاديّ. آسف سيدي الشذوذ شذوذًا،  
مهما يكن المصطلح الذي يحاول أن  
يتخفى وراءه.

- لم يخل مجتمع من المجتمعات عبر التاريخ  
من العلاقات المثلية صريحة كانت أم  
خفية. وقد وردت الإشارة إليها في أدب  
العرب وتراثهم<sup>1</sup>، هذا من جهة. ومن جهة  
أخرى فأنت عندما تتحدّث عن شذوذ  
تفترض وجود قاعدة على أساس أنّ الشاذّ  
يُحفظ ولا يُقاس عليه.

- وهل في ذلك شكّ؟ هل تشكّ في وجود  
قاعدة؟ هل تشكّ أنّ العلاقة الجنسية  
السوية هي تلك التي تكون بين رجل  
وامرأة وفي إطار الزواج من منظورنا  
الإسلامي؟

- ليس لديّ مشكل مع أيّ علاقة جنسية تقوم  
بين طرفين راشدين ليسا من المحارم  
وبوجود إيجاب وقبول وشهود.

- أنت مجنون يا هذا... هل تعدّ العلاقة الجنسية بين ذكّرين أو أنثيين أمرا عاديا؟
- اهدأ قليلا يا سيدي. ما أعرفه هو أنه منذ بدء الخليقة أو على الأقلّ منذ بلغتنا أخبار تاريخ البشر، فإننا على علم أنّ هناك علاقات جنسيّة بين أفراد من نفس الجنس مثلما توجد علاقات جنسيّة بين أفراد من الجنسين.
- ومنذ بلغتنا أخبار تاريخ البشر كما تقول، يوجد ناس يقتلون ويسرقون ويعتدون على أملاك الغير. فهل وجود هذا الشذوذ مبرّر لكي تعتبره أمرا عاديا؟
- أوّلا لا أجد أيّ وجه شبه بين العلاقة الجنسيّة المثليّة وبين الأمثلة التي ذكرت من قتل وسرقة واعتداء. بكلّ بساطة لأنّ المثليّين لا يعتدون على الآخر ولا يلحقون به أدنى أذى.
- الأذى ليس بالضرورة مباشرة. والأذى ليس بالضرورة للفرد. إنّ الأذى الذي يلحقه المثليون بأنفسهم أوّلا وبالمجتمع ثانيا كبيرا جدا.

- وما هو الأذى الذي يلحقه المثليون بأنفسهم؟
- أنت تعرف أنّ اللواط يؤدي إلى أمراض خطيرة مثل السيدا وغيرها. ولا أتعجب ذلك لأن الممارسات الشاذة لا يمكن إلا أن تؤدي صحّة الإنسان.
- اسمح لي أولاً أن أتحمّض على مصطلح اللواط الذي تستعمله. المثليّة الجنسيّة ليست اللواط وسأوضح لك ذلك. أمّا عن فيروس السيدا فلو كان لديك حجة أن سببه المثليّة الجنسيّة الذكوريّة فأنت بذلك تقدّم خدمة ممتازة للعلم والطب، وهذا ما قد يؤدي إلى إيجاد شفاء نهائيّ لهذا المرض. صحيح أنّه مرض شائع لدى المثليين بالضبط مثلما أنّ السّيفيليس (أو سواه من الأمراض المنقولة جنسيّاً) شائع لدى الغيريين. فهل يعني هذا أنّ سبب السّيفيليس هو العلاقات الغيريّة وهل يعني هذا أنّ العلاقة الجنسيّة الغيريّة شاذة وتلحق الأذى؟
- ولكن هل تشكّ في أنّ فتح الباب للممارسات الشاذة يؤدي إلى التشجيع

عليها وإلى إضعاف مؤسسة الزواج  
والعلاقات الشرعية العادية بما يلحق  
الأذى بالمجتمع ويؤدي إلى تفككه وانحلال  
أفراده؟

- تقول: "فتح الباب للممارسات الشاذة يؤدي  
إلى التشجيع عليها"؟ أي مفارقة هذه بالله  
عليك؟ علاقات شاذة مؤذية وفي الآن نفسه  
علاقات مرغوب فيها وتخشونها؟ لم أسمع  
سابقا بمن يذهب إلى أن الحديث عن  
السرقمة مثلا يشجع عليها أو أن الحديث عن  
الرشوة من شأنه تشجيع الناس على  
الرشوة.

- ليس المشكل في الحديث عن هذه الظواهر  
لكن المشكل في تقديم الشذوذ الجنسي في  
صورة الأمر العادي في حين أنه ممارسة  
غير طبيعية.

- ومن يحدد الطبيعي من الثقافي سيدي؟ اعلم  
أولا أنه لا وجود لطبيعي خالص فيما  
يخص البشر. فما أن توجد اللغة حتى  
يصبح كل ما يتمثله الإنسان من خلالها  
ثقافيا. والعلاقة الجنسية التي تعتبرها أنت

"طبيعية" بين الرجل والمرأة هي علاقة ثقافية لأنها تتم وفق أطر معينة وفي مجال تصورات مختلفة للجنس وتمثيلات متعددة لموقع الرجل والمرأة منه. الجنس الطبيعي الخالص ليس موجودا إلا بين الحيوانات. هذا يؤكد أنه لو كان الشذوذ طبيعياً لوجدنا الحيوانات تمارسه.

- يؤسفني إعلامك أنه يوجد "جنس مثلي" بين الحيوانات. ولكن يؤسفني أكثر أن أعلمك بأن هذا لا يفيدني ولا يفيدك في شيء في موضوع حوارنا، بكل بساطة لأن مثل هذه الحجج ليست فحسب خطيرة وإنما تنم عن جهل أو تجاهل. فهل أنت تعتبر أن على البشر أن يتعاملوا تعامل الحيوان على أساس أن سلوك الحيوان طبيعي؟ بهذا المنطق هل تقبل أن يقتل الإنسان الجائع إنساناً آخر لأكله مثلما تفعل بعض الحيوانات المفترسة. ها نحن إزاء سلوك حيواني "طبيعي". فهل هذا مبرر للسير على منواله؟

- هل يمكنك أن تنكر أن التكوين البيولوجي للرجل والمرأة يجعل علاقتهما الجنسية هي الطبيعية؟
- لن أكرّر ما أسلفته من بيان أن لا وجود للطبيعيّ في علاقته بالإنسان ومن أن الإنسان متموضع في الثقافيّ بالقوّة. ولكن اسمح لي بأن ألاحظ أنك تخلط بين الجنس للتناسل والجنس للمتعة أو لعلك تُماهي بينهما. فأما الجنس للتناسل فهو قد يفترض ضرباً من الممارسة الجنسية تؤدي إلى تلقيح البويضة بالحيوان المنويّ. أقول "قد" لأن التلاقح قد غدا ممكناً بحكم تطوّر العلوم دون اشتراط قيام علاقة جنسيّة. وهذا ما يطرح مشاكل أخلاقيّة في تحديد هويّة الأب وعلاقته بالأمّ إلخ...، ممّا هو أساسيٌّ طرّحه لدوره في تنظيم المجتمعات. وأمّا الجنس للمتعة فلا يتحقّق بالضرورة بين رجل وامرأة بهدف التناسل وحده.

- المتعة الخالصة من خصائص الحيوان لا الإنسان. فهلاً أبحث نكاح الأب والأم والأخوات باسم المتعة الجنسيّة؟
- ومن حدّثك عن متعة خالصة؟ تذكر أنّي قلت منذ بدء كلامي إنّ الجنس بين البشر يكون في إطار الثّقافيّ بالضرّورة، وتحريم نكاح المحارم هو القانون الأصليّ لدخول الإنسان في الثّقافة وتجسّمه ذاتا في المجتمع<sup>2</sup>. أيّ خلط في ذهنك بين علاقة مثليّة بين راشدين وبين نكاح المحارم؟
- عندما تفتح الباب لجعل كلّ شيء مباحا فإنّك لا تضمن إلى أيّ مدى يمكن أن يذهب البشر المهووسون جنسيّاً شأن هؤلاء المثليّين؟ الجنس الطّبيعيّ يكون بين متزوّجين رجل وامرأة وكفى.
- ما دامت لك هذه القدرة العجيبة على تحديد الطّبيعيّ. فهلاً حدّدت لنا الوضع الأمثل لتكون العلاقة الجنسيّة بين المرأة والرجل في إطار الرّواج طبعيّة؟ وهل تعتبر القذف المبكر لدى الرّجل طبعيّاً؟ إنّه موجود لدى بعض الحيوانات الذكريّة بل

شائع. وهل تعتبر الاستمناء طبيعياً؟ وهل تعتبر الزّواج بصغيرات السنّ طبيعياً؟ وهل تعتبر نكاح الجوّاري المباح في الإسلام طبيعياً باعتباره قائماً على إجبار ملك اليمين على معاشرة جنسيّة متى شاء السيّد مع حرمان الأمة من أيّ إمكان للاعتراض؟

- ما لي أراك سرّاعاً إلى الخلط بين أمور لا علاقة لها بعضها ببعض؟ أمّا الاستمناء ففيه أقوال مختلفة من العلماء نناقشها في موضع آخر. وكذا شأن سنّ الفتاة لتكون قابلة للزّواج باعتباره مختلفاً فيه وفق مدى طاقتها للذكر. وفيما يخصّ صنوف العلاقة الجنسيّة بين الزوج وزوجته فهي حلال ما دامت في إطار شرعيّ. وأعني بذلك أنّه ما لم تقم علاقة جنسيّة أثناء الحيض أو علاقة من الدّبر فكلّ ما سواهما عموماً جائز. وأمّا عن الرّق فقد ألغي وحلّ هذا الموضوع تماماً. ولكي لا أطيل معك النقاش في هذا المستوى، أسألك ألاّ تشعر بالقرق عندما تتصوّر

رجلين أو امرأتين في علاقة جنسية في حين أنّ العلاقة الطبيعيّة بين الرّجل والمرأة هي تلك التي تتلاءم مع الفطرة البشريّة السليمة؟

- القرف مسألة شخصيّة تختلف من شخص إلى آخر. والقرف هو أيضا شعور ثقافيّ يختلف لا فحسب من ذات إلى أخرى، ولكن من مجموعة بشريّة إلى أخرى. ويا سيّدي من أجبرك على أن تمارس علاقة مثليّة إذا كانت تفرّك؟

- وهل وصلنا إلى الممارسة؟ أنا يا سيّدي أرفض وجود هؤلاء لأنهم بوجودهم يفسدون المجتمع وينشرون الشذوذ والفساد.

- اهدأ يا أخي. هل اشتها موضوع من نفس الجنس هو فيروس ينتشر لدى النّاس فتخشى عليهم من العدوى؟ إنك بكلامك هذا تناقض نفسك ضمناً. فكيف يمكن لممارسة غير طبيعيّة ومقرفة أن تخيفك إلى هذا الحدّ في شخصك من جهة وأن تجعلك تخشى على المجتمع من جهة

أخرى؟ أنت تؤكد لي ما يقوله المحللون  
النفسانيون من أنه كلما زاد كره المثلية  
الجنسية وعنف التعبير عن القرف منها  
وكلما زادت الدعوة إلى إقصاء المثليين،  
دل ذلك على مثلية جنسية لا واعية.

- دعني من المحللين النفسيين وإسقاطاتهم  
وعقدهم، ودعني من رأيي ورأيك وقرفي  
ومتعتك. ولنتحاور مستنديين إلى ما  
يجمعنا كتاب الله تعالى وسنة رسوله  
المصطفى صلى الله عليه وسلم. فهل تنكر  
أن القرآن يدين اللواط؟ ويدينه إدانة  
صارمة وقطعية؟

- ومن أنكر ذلك؟ ومن يمكنه أن ينكر ذلك  
والله تعالى يصف فعل قوم لوط بالفاحشة.  
يقول الله تعالى: "وَلَوْطًا إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ  
أَتَأْتُونَ الْفَاحِشَةَ مَا سَبَقَكُمْ بِهَا مِنْ أَحَدٍ مِنَ  
الْعَالَمِينَ" (الأعراف 80/7) ويقول عز  
وجل: "وَلَوْطًا إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ أَتَأْتُونَ الْفَاحِشَةَ  
وَأَنْتُمْ تُبْصِرُونَ" (الثلث 54/27) ويقول جل  
وعلا: "وَلَوْطًا إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ إِنَّكُمْ لَأْتُونَ  
الْفَاحِشَةَ مَا سَبَقَكُمْ بِهَا مِنْ أَحَدٍ مِنَ الْعَالَمِينَ"

(العنكبوت 28/29). ولا يمكن لأحد أن ينكر أنّ الفاحش أمر سلبيّ ومحرم. لكن ما هي فاحشة اللواط التي يستنكرها الله تعالى أكثر من مرّة في كتابه الحكيم؟

- لا أفهم إن كان سؤالك تجاهلاً أو استهزاء. ذلك أنّ القرآن يحدّد بصريح العبارة أنّ فاحشة قوم لوط هي إتيان الذكور، أي ما يسمّونه اليوم في تلك اللغة "الموضوعيّة" الآتية من الغرب: "المثليّة الجنسيّة"، وما لن أكفّ عن تسميته شذوذاً لأنّه بكلّ بساطة شذوذ.

- سؤالي استفهام في معناه الأصليّ لا أبعاد ضمنيّة فيه. سألتك عن فاحشة قوم لوط وأجبتني ما أسمعته عادة من جلّ من أتجاوز معهم وهو أنّ فاحشة قوم لوط هي المثليّة أو الشذوذ كما تقول. لكن هلاً عدنا إلى كتاب الله تعالى حكماً وفيصلاً بيننا.

- ونعم كتاب الله. ولا أرضى بسواه حكماً.

- يؤكّد القرآن أنّ فاحشة قوم لوط هي إتيان الرّجال دون النّساء: "إِنَّكُمْ لَتَأْتُونَ الرِّجَالَ شَهْوَةً مِنْ دُونِ النِّسَاءِ بَلْ أَنْتُمْ قَوْمٌ

مُسْرَفُونَ" (الأعراف 81/7)- "أَتَأْتُونَ  
الذُّكْرَانَ مِنَ الْعَالَمِينَ-وَتَذَرُونَ مَا خَلَقَ لَكُمْ  
رَبُّكُمْ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ بَلْ أَنْتُمْ قَوْمٌ  
عَادُونَ" (الشعراء 165/26-166).

- ألا تستحي من أن تضر بكلامك أن تحديد  
الفاحشة في إتيان الرجال دون النساء قد  
يفيد أن إتيان كل من الرجال والنساء  
مباح؟ لعلك تتدرج في إطار الازدواج  
الجنسي (bisexualité) باعتباره موضحة  
في الغرب يدعي "علماءه" الشاذون أنه  
أسّ نفسي لاواع لكل البشر؟

- وهل قلت هذا الكلام؟ لقد ذكرت فحسب ما  
جاء في القرآن الكريم من أن إتيان الذكران  
ورد في علاقته بترك الإناث بما قد ينتج  
عن هذا الترك من إيقاف للتناسل ومن ثمّ  
للحياة البشريّة. ولكن ما يفيد في مقام تحديد  
الفاحشة -في قراءتي- هو قول الله تعالى:  
"وَلَوْ طَأَّ إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ إِنَّكُمْ لَأْتِئُونَ الْفَاحِشَةَ  
مَا سَبَقَكُمْ بِهَا مِنْ أَحَدٍ مِنَ الْعَالَمِينَ-أَتِئْتُمْ  
لَتَأْتُونَ الرِّجَالَ وَتَقْطَعُونَ السَّبِيلَ وَتَأْتُونَ فِي  
نَادِيَكُمُ الْمُنْكَرَ... " (العنكبوت 28/29-29).

إنّ الفاحشة لا تتمثّل في إتيان الرّجال وهم طائعون وإنّما في قطع السّبيل وإتيان ضروب من المنكر.

- **ومن أين لك هذا يا سيّدي؟**

- أنا لا أفسّر عن الهوى. وإنّما أقرأ القرآن وأعود مثلك ومثل سائر المسلمين إلى كتب التّفاسير أضرب بعضها ببعض عساني أتبيّن شيئا. وما تبيّنُهُ في هذه المسألة هو أنّ قطع السّبيل يفيد الاعتداء على المسافرين وأنّ إتيان الرّجال كان مخصوصا به من يقصد القوم من ضيوف يكونون عرضة لضروب من العنف شتّى<sup>3</sup>.

- **لا تتجاهل أنّ بعض المفسّرين رأوا في قطع السّبيل معنى مجازيا مفاده قطع سبيل التّناسل وبقاء النّوع البشريّ بممارسة علاقات شاذة لا تثمر أطفالا<sup>4</sup>.**

- لك ذلك. هذه برأيي قراءة ممكنة رغم أنّك كثيرا ما احتججت بأنّه لا يجوز حمل القول على المجاز إذا غابت قرينة المجاز. ولكنّ هذه القراءة لا تمنع إمكان أن يكون قطع

السبيل قطعاً فعلياً ممّا تتناقله كتب التفسير إذ تعتبر أنّ قوم لوط كانوا يرمون ابن السبيل بالحجارة بالحذف فأبهم أصابه كان أولى به ويأخذون ماله وينكحونه ويغرمونه ثلاثة دراهم، وكانوا يشتمون من يمرّ بهم ويصفعونه ويحذفون عليه الحجارة<sup>5</sup>.

- **والمفروض طبعاً أن أقتنع بكلامك وأستنتج أنه إذا كان اللواط هو هذا العنف والاعتداء فالعلاقة الجنسيّة بين ذكرين راضيين تغدو مباحة.**

- لا أطلب منك أن تقتنع بكلامي ولا أن تأخذ بكلام المفسرين. ولم أعرض إلى الإباحة ولا إلى التّحريم لعبث الحديث عنهما. فأنت عندما تقتنع أنّ من له ميل إلى أفراد الجنس نفسه لا ينتظر منّي ولا منك إباحة ولا تحليلاً، وعندما تقتنع أنّ هذا الميل متجدّر في اللاوعي وليس اختياراً عقلياً واعياً، ستفهم أنّنا نتحاور فكرياً وأنّ حجج كلينا لن تنقص أو تزيد من ممارسة المثليّة الجنسيّة ولكنها قد تجعل تمثّل ممارسيها وسواهم لها أخفّ حدّة.

- واصل إذن يا سيدي وأتحفني بكلامك.  
تقول إن فاحشة قوم لوط هي الاعتداء  
والعنف؟

- بل أذهب إلى أبعد من ذلك، فأرى أن  
اللواط هو الاعتداء على الضيوف الذين  
كانوا يمرّون بديار قوم لوط بطرق شتى  
ومنها الاغتصاب. وهذا ما تدلّ عليه  
القصة القرآنية تشير إلى أن الملائكة الذين  
جاءوا إبراهيم ليبيّشروه بميلاد ابنه قد  
أعلموه في الآن نفسه بما سيحلّ على قوم  
لوط من عقاب عظيم. ويشير المفسّرون  
إلى أن قوم لوط هرعوا إلى منزل لوط  
لكي يراودوا ضيوفه الملائكة عن أنفسهم  
ظنًا منهم أنهم رجال مرد حسان وجهلا  
منهم أنهم ملائكة. وتثبت التّفاسير أن لوطا  
خاف على ضيوفه وأراد الدّفاع عنهم،  
حتّى إنّه قال وفق الطّبري "إنّ هؤلاء الذين  
جئتموهم تريدون منهم الفاحشة ضيفي  
وحقّ على الرّجل إكرام ضيفه، فلا  
تفضحون أيّها القوم في ضيفي وأكرموني  
في ترككم التّعريض لهم بالمكروه"<sup>6</sup>. وهذا

العنف والاعتداء لا علاقة له بممارسة  
راشدة بين طرفين راضيين وإن يكونا من  
الجنس نفسه.

- ما شاء الله. إنك بمحاضرتك هذه تريد أن تثبت لي أن القرآن عرض للواط واعتبره فاحشة ولكن اللواط ليس المثلية الجنسية. وأنا شبه متأكد أنك ستقول لي إن القرآن لم يعرض للسحاق أيضا.
- على حد علمي، لا وجود في القرآن لإشارة مباشرة إلى السحاق. ولكن هلاً أفدتني أنت بمعلوماتك القيمة حول المسألة؟
- لا داعي لأن تسخر مني فهذا ليس أسلوبا من أساليب الحوار. ومع ذلك سأوضح لك المسألة. إن الله تعالى لم يفرط في كتابه من شيء ومعنى هذا أنه لا يمكن أن يوجد موضوع لم يعرض له القرآن ولم يشر إليه بطريقة أو بأخرى.
- إذا اعتمدنا هذا المنطق فإن القرآن يكون قد عرض أيضا للتجارب التووية ونجد فيه أحدث المكتشفات العلمية. فقط أستفسر لماذا لا نصل إلى هذه المكتشفات قبل

الغربيين، ولماذا لا نطنن إليها - وهي الموجودة في القرآن- إلا بقدره قادر بعد أن يثبتها علماءهم وباحثوهم.

- لا تخرج عن الموضوع وتخلط الأمور بعضها ببعض عن جهل أو سوء نية. ولنقف في حدود ما تسألني عنه أي السحاق. لقد عرض القرآن للسحاق يا سيدي إذ قال الله تعالى: "وَاللَّاتِي يَأْتِينَ الْفَاحِشَةَ مِنْ نِسَائِكُمْ فاسْتَشْهَدُوا عَلَيْهِنَّ أَرْبَعَةً مِنْكُمْ فَإِنْ شَهِدُوا فَأَمْسِكُوهُنَّ فِي الْبُيُوتِ حَتَّى يَتَوَفَّاهُنَّ الْمَوْتُ أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا" (النساء 15/4). والفاحشة تفيد في هذه الآية السحاق ومن يأتيها هن المساحقات<sup>7</sup>.

- قلة هم المفسرون الذين ركبوا هذا المركب من التأويل، ذلك أن لا وجود في سياق الآية لقرينة تحدد مرجع الفاحشة. وقد ذهب جلّ المفسرين إلى أن الفاحشة هنا هي الزنا إلا قلة منهم أبو مسلم الأصفهاني. والله تعالى يقول في القرآن: "وَلَا تَقْرَبُوا

الرِّزَا إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا"  
(الإسراء 32/17).

- أعرف ذلك، ولكنّ الرِّزَا ليس الفاحشة الوحيدة والله تعالى يدعونا إلى أن لا نقرب الفواحش ما ظهر منها وما بطن<sup>8</sup>. ولذلك يمكن قراءة هذه الآية دالة على السّحاق إذ لا تنس أن الرّسول صلى الله عليه وسلّم أكّد أن سحاق النّساء بينهنّ زنى<sup>9</sup>. ولا تنس بالخصوص أن الآية 15 من سورة النّساء متلوّة بقوله تعالى: "وَالَّذَانِ يَأْتِيَانِيَا مِنْكُمْ فَأُتُوهُمَا فَإِنْ تَابَا وَأَصْلَحَا فَأَعْرَضُوا عَنْهُمَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ تَوَّابًا رَّحِيمًا" (النّساء 16/4). ولا أجد داعيا للتمييز بين الإناث "اللاتي يأتين الفاحشة" والذكّرين "الَّذِينَ يَأْتِيَانِيَا" إلاّ التّمييز بين المساحقات واللّاطة خلافا لما ورد في سياقات قرآنيّة أخرى من حديث عن الرِّزَا بصفته العلاقة الجنسيّة المحرّمة بين رجل وامرأة.

- ولكن ألم تلاحظ العقاب الذي يحدّده القرآن للواتي يأتين الفاحشة؟ إنّه الإمساك في

البيوت حتّى الموت إلا أن يأتي الله تعالى  
لهنّ بسبيل أي مخرج. وهذا السبيل هو ما  
تثبتته الأحاديث النبوية التي تبين أن هذه  
الآية منسوخة بأية جلد الزواني الواردة في  
سورة النور<sup>10</sup>. قال ابن عباس: كان الحكم  
كذلك (أي الحبس في البيوت حتّى الموت)  
حتّى أنزل الله سورة النور فنسخ الحكم  
بالجلد، أو الرّجم. وهو أمر متّفق فيه  
عموما استنادا إلى قوله عليه الصلّاة  
والسّلام: "خذوا عني، خذوا عني، قد جعل  
الله لهنّ سبيلا البكر بالبكر جلد مائة ونفي  
سنة، والنّيب بالنّيب جلد مائة والرّجم"<sup>11</sup>.

- مع أنّ هذه القراءة متواترة لدى  
المفسّرين فإنّها تخرجني لأنّ القرآن  
الحكيم يميّز بين اللّواتي يأتين الفاحشة  
واللّذين يأتينها، ولا أظنّ ذلك إلا مفيدا  
وذا دلالة تمييزية بين السّحاق واللّواط.
- المشكل أنّه إذا اعتمدت التّأويل الذي  
ترجمه ل"واللّذان يأتينها" كما وردت في  
الآية، وإذا اعتبرت مثلا تقول أنت، على  
خطى أبي مسلم الأصفهاني، أنّ المقصود

بهما الرّجلان الممارسان للجنس فإنّ نتيجة ذلك منطقيًا هي أن تجعل حدّ المثليّة الجنسيّة الذكريّة المفترض وجودها في الآية مجرّد الإيذاء. ألم يقل الله تعالى: "وَاللَّذَانِ يَأْتِيَانَهَا مِنْكُمْ فَادُّوهُمَا"؟

- ولكنّ الفقهاء اختلفوا في أحكام اللواط ولم يستندوا إلى هذه الآية في بيان حدوده<sup>12</sup>.
- هلاً اتفقنا على أن نتجنّب لفظ اللواط بمعنى المثليّة الجنسيّة بعد أن بيّنت لك أنّه ليس مرادفا لها. وأمّا عن اختلاف الصحابة في أحكامه فهذا أبرز دليل على أنّ الآية التي ذكرت ليست في الرّجلين يمارسان الجنس، ذلك أنّ عدم تمسّكهم بالآية مع شدّة احتياجهم إلى نصّ يضبط حدّ اللواط<sup>13</sup> من أقوى الدلائل على أن هذه الآية ليست في الممارسة الجنسيّة المثليّة.
- لئن اختلف الصحابة كما قلت في حدّ الشذوذ الجنسي فاتهم اتفقوا في وجوب ذلك الحدّ. أم لعنك ستدعي أنهم لا يعاقبون اللواطيين؟ أمّا بالنسبة إلى المساحقات فإنّ

**حدّهنّ واضح، وهو الحبس في البيوت حتى الموت.**

- أذكرك أنّه لم يُحفظ عن النّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي "اللّوَاط" حدّ معروف<sup>14</sup>. كما أنّ البعض يرى أنّ "اللّوَاط" "وطء في فرج لا يتعلّق به إحلال ولا إحصان ولا وجوب مهر ولا ثبوت نسب فلم يتعلّق به حدّ"<sup>15</sup>.

- هذا قول شاذّ في مثل شذوذ ما تدعو إليه.  
- أرى أنّك تعدّ شاذّاً كلّ ما لا يلائم قراءتك من أقوال المفسّرين...حاضر يا سيّدي. سأسير سيرك وأعتبر معك جدلاً أنّ الآية 16 من سورة النّساء هي في المتلّيين من الرّجال. وبهذا يكون حدّهم بعض اللّوم حتّى يتوبوا. طبعاً هذا على فرض تحقّق شرط التأكّد من الفعل الجنسيّ بوجود أربعة شهود عليه. واستناداً إلى هذا الافتراض الذي لا أوافقّه إلّا جدلاً يكون القرآن أرحم من بعض الفقهاء الذين يدعون إلى قتل المتلّي برجمه بالحجر قياساً على عقاب الله تعالى لقوم لوط. وإنّي

أَتَعَجَّبُ كَيْفَ يَسْمَحُ فُقَهَاؤُكَ الْمُحْتَرَمُونَ  
لِأَنْفُسِهِمْ بِالتَّشْبِيهِ بِاللَّهِ تَعَالَى، أَلَيْسَ هَذَا مِنْ  
وَجْهِهِ الشِّرْكِ؟ هَذَا بَغْضُ الطَّرْفِ عَنِ  
تَعْجَبِي مِنْ أَنْ يَتِمَّكَنَ بَشَرٌ مِنْ إِمطارِ  
حِجَارَةٍ مِنْ سَجَّيلٍ أَوْ مِنْ جَعَلٍ عَالِيهَا  
سَافِلَهَا أَوْ مِنْ إِنْزَالِ الرَّجْزِ مِنَ السَّمَاءِ<sup>16</sup>.

- كَفَاكَ سَخْرِيَّةً وَتَقْوَلَا يَا هَذَا وَإِلَّا فَيَأْتِي  
سَأْتَوْقِفُ عَنْ مَحَاوِرَتِكَ. الْمَرْءُ لَا يُعْذَرُ  
بِجَهْلِهِ وَإِذَا كُنْتَ لَا تَعْلَمُ أَنَّ الْفُقَهَاءَ  
الْأَجْلَاءَ الَّذِينَ أَقْرَأُوا الرَّجْمَ حَدًّا لِلشُّوَادِّ  
يُقَيِّسُونَ عَلَيَّ حَدَّ زَنَى الْمُحْصَنِ فَلْتَصِمْتَ.

- أَوْلَا أَنَا لَا أَتَقَوَّلُ عَلَيَّ أَحَدٌ وَلْتَعُدْ إِلَى  
الرَّازِي فِي مَفَاتِيحِهِ لِتَجِدَهُ يَقْرَأُ أَنَّ إِمطارِ  
اللَّهِ تَعَالَى قَوْمٌ لَوْطٌ بِالْحِجَارَةِ حَكْمَ لَعْنَةِ  
اللُّوَاطِ وَوَجِبَ أَنْ يَحْصَلَ هَذَا الْحُكْمُ أَيْنَما  
حَصَلَتْ هَذِهِ الْعَلَّةُ<sup>17</sup>.

- الرَّازِي بَشَرٌ قَدْ يَصِيبُ وَيَخْطِئُ. وَالْمَهْمُ أَنَّ  
رَجْمَ اللَّاطَةِ هُوَ الْحَدُّ الشَّائِعُ لِفِعْلِ لَا يَمَاتِلُهُ  
شِنَاعَةُ إِلَّا زَنَى الْمُحْصَنِ. فَمِنْطَقِي أَنْ  
يَكُونَ لِكُلِيهِمَا الْعِقَابُ نَفْسَهُ.

- اسمح لي بأن أتساءل: لماذا ذهب الفقهاء إلى قياس حدّ اللواط على الرّجم الغائب في القرآن ولماذا تركوا الجلد وهو الحدّ الصّريح للزّنى أو ما قد "يشابهه"؟ ولماذا يخالفون ما يتصوّرونه هم أنفسهم صريح القرآن في تأكّيده "إيذاء" اللّذين يأتيان الفاحشة؟ ألا يكون أبو حنيفة الذي يؤكّد أنّ اللّوطيّ يؤذى ويُعزّر دون أن يبلغ التّعزير حدّ الزّنا أقرب إلى تطبيق كلام الله حرفياً؟<sup>18</sup> وإذا كان التّعزير أي اللوم هو تنفيذ "شرع الله" تعالى فإنّي لا أجد أمة أفلح في تعزير المثليين من المسلمين اليوم. والحقّ أنّ ما يستفزّني هو قدرة البعض ولا سيّما المفسّرين المحدثين على إيجاد ما هو غائب في النّصّ القرآنيّ، وقدرتهم على تحوير ما يمكن اعتباره صريحاً في القرآن حسب أهوائهم.
- ما يقلقني أنا هو قدرتك على كيل التّهم دون دليل.
- اسمح لي بأن أنهي فكرتي وأضرب لك مثالا: أفلا ترى سيّد قطب مثلاً يؤكّد

ضرورة إيذاء الرجال الذين يأتون الفاحشة الشاذة ويعملون عمل قوم لوط كما يقول. وهو يقرّ صراحة أنّ الله تعالى "لم يحدّد نوع الإيذاء ومداه". ورغم هذا الإقرار بصريح القرآن، فإنّ قطب يذهب إلى أن يختار عقاب الرجال والنساء أيضاً عقوبة واحدة هي حدّ الزنا بالجلد والرجم<sup>19</sup>. يقول قطب: "اختار" دون أن يبيّن من الذي اختار، وكأنّ للمرء اختياراً إزاء ما اختاره الله تعالى. ألسنت أنت من تكرّر لي دوماً هذا الكلام؟

- طبعاً ليس للمرء اختياراً إزاء ما اختاره الله تعالى. والقرآن يعدّ اللواط فاحشة، وكلّ فاحشة يحب عقابها. ولا أظنّ الإسلام إذ يجلد الزاني غير المحصن ويرجم الزاني المحصن سيكون متساهلاً أكثر مع الشاذ الذي يريد إفساد العباد والبلاد.
- ها أنت تبين مرّة أخرى أنّك لا تسمعني إذ أتحدّث ولا تحاول الإجابة عن حججتي وإنّما تنطلق من مسلمة قائمة في ذهنك مسبقاً.

- أنا لا أتبع منطقك الغريب لأنني إذا اتبعته أجد أنك تقرّ أنه ليس في القرآن إشارة قطعية إلى المثلية الجنسية لا في صفوف الرجال ولا في صفوف النساء، وهذا ما يجعلك تبيح الشذوذ. ومن ثمّ تنفي ضرورة معاقبة الشاذ. أيّ ضرب من ضروب المجتمع الفاسد تريد أن تنشئه باسم الحرّية الزائفة؟ ويا لها من حرّية تؤدّي بالمجتمعات إلى الهلاك...
- إنك، باعتبارك مهوسا بالإباحة أو التحريم، تنسب إليّ ما لم أقله. إنّي أتجاوز معك فحسب ولا أنشد القيام بدور الفقيه يستتبط الأحكام. وإذا أردت استتباط الأحكام فتذكّر أنّ الرّسول صلّى الله عليه وسلّم قد قال: "الحلال ما أحلّ الله في كتابه، والحرام ما حرّم الله في كتابه، وما سكت عنه فهو ممّا عفا عنه"<sup>20</sup>. وسكوت القرآن عن المثلية الجنسيّة لا يمكن أن لا يكون مفيدا.
- هذه كلمة حقّ أريد بها باطل لأنّ قول الرّسول هذا وارد في إطار حديث عن

حلال المأكولات إذ سُئِلَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ  
سَلَّمَ عَنِ السَّمَنِ وَالْجَبَنِ.

- تقول: "هذه كلمة حقّ أريد بها باطل"؟ ألا تخجل من الحكم على التّواييا وكأنتك قادر على التّفاد إلى ما أريد بكلامي؟
- آسف سيدي. ولكن إذا افترضت معك لمجرّد الجدل أن لا إشارة في صريح القرآن إلى السّحاق واللواط، فماذا تقول في الأحاديث النبويّة شأن قوله عليه الصّلاة والسّلام: "لعن الله من عمل عمل قوم لوط"<sup>21</sup>، وقوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "من وجدتموه يعمل عمل قوم لوط فاقتلوا الفاعل والمفعول به"<sup>22</sup> وقوله عليه الصّلاة والسّلام: "إذا ركب الذّكر الذّكر اهترّ عرش الرّحمان" إضافة إلى قول ابن عبّاس: "إنّ اللّوطي إذا مات من غير توبة فإنّه يمسخ في قبره خنزيراً"<sup>23</sup>.
- ألم تقرأ تصنيف هذه الأحاديث؟ فالحديث الأوّل الذي ذكرت قال عنه النّسائي ضعيف<sup>24</sup>، والحديث الثّاني أنكره سندوه وقالوا إنّّه حديث غريب<sup>25</sup>، والحديث الثّالث

وُصف إسناده بأنه واهن لِيْن<sup>26</sup>. وكلام ابن عباس وُصف راويه بأنه يروي المناكير وأحد مصادره إسماعيل بن أمّ درهم لا يحتجّ به<sup>27</sup>.

- **قد لا تُستتبط الأحكام من الأحاديث الضعيفة، ولكن هذا لا ينفي قيمتها الدلالية التي تستهجن فعل قوم لوط.**

- **إننا متفقان فيما يخصّ شناعة فعل قوم لوط وهو ليس المثلية. ولكن دعنا من هذا فأنا لا أخفي عليك أنه بغضّ الطرف عن تصنيف الأحاديث المذكورة ضمن الضعيفة والموضوعة فأني أتعجب خصوصاً من الحديث المفترض: "إذا ركب الذكر الذكر اهتزّ عرش الرحمن". أتعجب كيف يسمح بعض المسلمين لأنفسهم بأن يستهينوا بعرش الله تعالى وهو من وسع كرسيه السماوات والأرض، فيصوّرون قدرة من البشر على المساس بذاك العرش. وسواء اعتُبر الحديث مجسماً أو مجرد صورة أفلا تعي بأنه يضمّر مساً بالذات الإلهية بوجه من الوجوه؟**

- إلى أين ذهب بك التّفلسف يا أخي؟ إنّ  
لحديث الرّسول هذا بعدا رمزيًا غرضه  
تصوير بشاعة ما يقوم به الشّواذّ  
واستنكار الفطرة السّليمة له. والله تعالى  
لا يريد لعباده ما يخالف الفطرة. أنا لا  
أفهم ولن أفهم أبدا تبريرك للشّذوذ. ماذا  
لو كان ابنك شاذّا؟ هل تقبل أن يطأه رجل؟
- قد تعتبر، كالعادة، كلامي هذا تفلسفا. لكن  
مشكلنا نحن بني البشر أنّنا لا نسمع أقوالنا  
ولا نسمع إلاّ أقوال الآخر. ولو استمعت  
إلى كلامك وانتبهت إلى أبعاده لفهمت أنّ  
مشكلتك مع الشّذوذ متّصلة فيما هي  
متّصلة به- بتصوّرك للعلاقة الجنسيّة قائمة  
على واطئ وموطوء أي على فاعل  
ومفعول به، ويكون للفاعل طبعا الدّور  
الإيجابي وللمفعول به الدّور السّلبّي.
- شنت أم أبيتّ فالعلاقة الجنسيّة قائمة على  
فاعل هو الرّجل وعلى مفعول به هي  
المرأة. ولن يغيّر كلامك شيئا من هذا  
الواقع البيولوجيّ البسيط والجوهريّ. ثمّ  
إنّ الرّسول صلّى الله عليه وسلّم إذ يشير

إلى اللّواظ يقول "من وجدتموه يعمل عمل قوم لوط فاقتلوا الفاعل والمفعول به". وهذا يؤكّد مفهوم الفاعل والمفعول.

- أسلفت لك أنّ هذا الحديث مشكوك في صحّته. فهل تتصوّر الصحابة والفقهاء يختلفون في حدّ المثليّة لو كان هذا الحديث ثابتاً؟ لقد كان يكون من الأجر وقيمتها العمل بكلام الرّسول وإن لم يرد في القرآن<sup>28</sup>. ولا أتصوّر أبا حنيفة يتجاهل حديثاً صحيحاً للرّسول بل ينفية ليقرّ مجرد التعزير عقاباً للوطيّين (وهم غير المثليين عندي).

- لقد سبق أن تجادلنا في مسألة الحدود فلا تحد عن الموضوع وتراوغ. نحن نتحدّث الآن عن إنكارك الرّجل فاعلاً والمرأة مفعولاً به في العلاقة الجنسيّة بما أراده الله تعالى. ولا بأس في هذا المجال من تذكيرك بما ورد في أحكام القرآن لابن العربي القائل: "والذي يكون بقصد وفعل من المرأة هو التّقبيل أمّا الوطء فلا عمل

لها فيه"<sup>29</sup>. وهذه الفكرة تتكرر لدى  
الفقهاء والعلماء<sup>30</sup>.

- اسمح لي أنت في هذا المجال بتذكيرك بما  
هو سابق لقول ابن العربي زمانا وبما لا  
يمكن لبشر مناقشته لأته كلام الله تعالى إذ  
يعمد عز وجل في القرآن مكنيا عن العلاقة  
الجنسية إلى فعل "تماس"، وفعل تماس  
على وزن تفاعل الذي يفيد المشاركة. ألم  
يقول الله تعالى: "وَالَّذِينَ يُظَاهِرُونَ مِن  
نِسَائِهِمْ ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا قَالُوا فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ  
مِّن قَبْلِ أَنْ يَتَمَاسَا ذَلِكُمْ تُوعَظُونَ بِهِ وَاللَّهُ  
بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ" (المجادلة 3/58)؛ إن  
للعلاقة الجنسية في المخيال تمثلات شتى  
وفق الأشخاص والمجتمعات. وتصوّر  
الفاعل والمفعول به هو بناء ذهني نظري  
وليس حقيقة، ولا يقل عنه ذهنية ونظرية -  
ومن ثم نسبية- تصوّر الفاعل أو المفعول  
به من منظور معياري يفضل أحدهما على  
الأخر.

- إن الرجل الحق لا يرضى لنفسه أن ينزل  
إلى منزلة الأنتى الموطوءة. ولن تقنعني

بأنّ هذا الشذوذ لائق أو مقبول. إنّه بكلّ بساطة مقرف. وأكرّرها لك مرّة أخرى هذا سلوك مقرف ومخالف للفطرة البشريّة السليمة. رجل يضاجع رجلاً. أيّ شذوذ هذا؟ إذا كانت التقدّمية هي أن أرضى بهذا الشذوذ فسجّل أنّي أول الرّجعيين؟

- يا سيّدي هل لاحظتَ الفرق بين كلامي وكلامك؟ أنا أحاول أن أحلّل المسائل وأصفها وأنت تقذف بالأحكام المعياريّة كما اتّفق. فأنت تستهجن وتقرّف وتميّز بين السّليم وغير السّليم وتنسى أن لا أحد طلب منك أن تكون مثلياً. فماذا يقلّك في مثليّة سواك من الرّجال إذا لم تكن أنت مثلياً؟ وماذا يقلّك في مثليّة سواك من النّساء وأنت رجل؟

- كلّ شذوذ يقلّقتني ولا يمكن أن أقبله.  
- إذا كانت المثليّة الذّكورية تقلّك لأنّ الذّكر يصبح موطوءاً أي شبيهاً بالأنثى التي هي في موضع دونيّ، فإنّ المثليّة الأنثويّة تقلّك لأنّها تغيب الذّكر من العمليّة

الجنسية. وفي الحالتين هناك تهديد للتنظيم  
القضيبي للعالم.

- **واصل تفلسفك وتحليلاتك السفسطانية فلن  
تحل ما حرم الله تعالى.**

- **يا سيدي أنا لا أحل ولا أحرم. أنا أحاول  
أن أفكر. هل تعرف هذا الفعل؟ وما أشرت  
إليه من فرق في حدة الرفض النفسي  
والاجتماعي إذ يتصل الأمر بالمثلية  
الذكورية والأنثوية ليس تفضيلا لإحدهما  
على الأخرى ولا إباحة، ولكنه قراءة في  
موقف القدامى الذين شددوا على حدّ المثلية  
الذكورية رغم غيابه من النصوص. وفي  
الآن نفسه لم يشرع جلّ هؤلاء الفقهاء  
أنفسهم إلاّ الحبس في البيوت أو التعزير  
عقابا في حال المثلية الأنثوية التي لا تهدد  
الدالة القضيبيّة.**

- **ألا يخطر ببالك أن تنظر في مسألة وتقول  
إنها حرام وتسكت. ألا يخطر ببالك أن  
حكمة الله تعالى أكبر من عقولنا الصغيرة  
وأن كل شيء ليس قابلا للنظر العقلي  
الذي يظل دوما نسبيا؟**

- الله تعالى هو الذي وهبني العقل وأمرني بالتدبر والتفكير. وأنا مثلك مسلم أقبل أوامر الله تعالى ونواهيه ولكن هذا القبول لا يمنعني من السعي وراء الحكمة الممكنة إزاء التحريم والتحليل. وقد حاولت في موضوع نقاشنا أن أبين لك بالحجة أن القرآن لم يعرض للمثلية وحاولت أن أفسر لك أبعاد المواقف منها نفسيًا واجتماعيًا. ولا أجد هوس التحليل والتحريم إلا في ذهنك. وإنني أود أن أسألك أنت الذي لا تريد أن تفكر في المسألة: ماذا نفعل في المثليين باعتبار أنه لم يخل منهم مجتمع من المجتمعات؟
- لو اتبعنا سنن أسلافنا وأعدمناهم جميعا لكانوا عبرة لسواهم ولنقص هذا البلاء الذي أصبح اليوم يزداد انتشارا بعد تشجيع قوى الغرب الكافر عليه.
- سبق أن بينت لك أن اختيار الموضوع الجنسي أمر لا واع، وأنت عندما تقتل هؤلاء لا تضمن أنه لن يوجد مثليون آخرون.

- إذا كنت تقصد بكلامك أنّ هؤلاء المثليين غير مسؤولين عن أفعالهم فلم يبق إلا أن يُعرضوا على أطباء أو مختصين نفسيين مسلمين يحاولون شفاءهم من هذا الداء.
- أضحكنتي يا هذا. ألا تعرف أنّ المثلية لم تعد تصنّف مرضاً وفق منظمة الصحة العالمية وذلك ابتداء من سنة 1990؟
- وألا تعرف أنت أنّ جميع منظمات الصحة لا يمكن أن تنفي ما أقرّه الله تعالى؟
- يبدو أنّه لا يمكننا أن نتفق. أنا أحيلك على تصنيفات طبيّة استناداً إلى حديثك أنت عن المرض وأنت مهووس بالحرام والحلال. فلندع الخلق للخالق يا سيّدي ما رأيك؟
- الخلق هم بالضرورة للخالق يوم لا يحاسبهم إلاّ. ولكن واجبنا في الدنيا محاسبتهم وفق شرع الله تعالى.
- يبدو أنّ قراءتنا للشرع وتصوّرنا للإسلام مختلف. ويبدو لي أنّ هذا الحوار لم يعد مجدياً. فما رأيك لو تعايشنا في سلام؟

## - إذا كان التّعاشيش في سلام يفيد قبول الشّدوذ وتبريره. فلا كان التّعاشيش ولا كان السلام.

<sup>1</sup> انظر على سبيل المثال لا الحصر: أشعار أبي نواس وكتاب: نزهة الألباب فيما لا يوجد في كتاب لشهاب الدين أحمد التيفاشي، تحقيق جمال جمعة، لندن-قبرص، رياض الرّيس للكتب والنشر 1992.

<sup>2</sup> راجع: Sigmund Freud: Totem et tabou, Paris, Points 2010

<sup>3</sup> أبو الفضل بن الحسن الطّبرسي: مجمع البيان في تفسير القرآن، بيروت، دار المعرفة 1986، ج 8/7، ص 440- أبو جعفر محمّد بن جرير الطّبري: جامع البيان في تأويل القرآن، بيروت، دار الكتب العلميّة 1992، ج 10، صص 136/135 ونفسه ج 7، ص 79 وص 84- فخر الدّين الرّازي: مفاتيح الغيب، بيروت، دار الفكر 1985، مج 13، ج 25، ص 59 ونفسه مج 9، ج 18، ص 32.

<sup>4</sup> مفاتيح الغيب مج 13 ج 25 ص 59.

<sup>5</sup> مجمع البيان ج 7-8 ص 440.

<sup>6</sup> جامع البيان ج 7، ص 526.

<sup>7</sup> مفاتيح الغيب مج 5 ج 9 ص 239.

<sup>8</sup> الإنعام 151/6- الأعراف 33/7.

<sup>9</sup> مسند الموصلي، دمشق، دار المأمون للتراث 1984، ج 13، ص 398.

<sup>10</sup> التّور 2/24.

<sup>11</sup> أبو عبد الله القرطبي: الجامع لأحكام القرآن، بيروت، دار إحياء الكتاب العربي 1985، ج 5، ص 85- أبو الفضل محمود الألوسي: روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسّبع المثاني، بيروت، دار إحياء التراث العربي (دست)، ج 3، ص 473.

<sup>12</sup> أبو بكر بن العربي: أحكام القرآن، مطبعة البياي الحلبي 1968، ج 2، ص 776 و ص 777.

<sup>13</sup> مفاتيح الغيب، مج 5، ج 9، ص 239.

<sup>14</sup> الطّاهر ابن عاشور: تفسير التّحرير والتّنوير، تونس، الدار التّونسيّة للنشر 1984، ج 8، ص 232.

<sup>15</sup> أحكام القرآن ج 2 ص 777.

<sup>16</sup> "فَلَمَّا جَاءَ أَمْرُنَا جَعَلْنَا عَالِيَهَا سَاقِلَهَا وَأَمْطَرْنَا عَلَيْهَا جِجَارَةً مِّنْ سَبَجٍ لِّمَنْسُودٍ" (هود 82/11).

- 
- سَجِيلٌ" (الحجر 74/15). "إِنَّا مُنْزَلُونَ عَلَىٰ أَهْلِ هَذِهِ الْقَرْيَةِ رَجُلًا مِّنَ السَّمَاءِ بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ" (العنكبوت 34/29)
- <sup>17</sup> مفاتيح الغيب مج 7 ج 14 ص 179.
- <sup>18</sup> أحكام القرآن، ج 1، ص 776- التحرير والتنوير، ج 8، ص 232.
- <sup>19</sup> سيد قطب: في ظلال القرآن، القاهرة، دار إحياء الكتب العربية، (د-ت)، ج 2، ص 67.
- <sup>20</sup> الجامع لأحكام القرآن، ج 2، ص 221 - جلال الدين السيوطي: الدر المنثور في التفسير بالمأثور، دار الفكر، بيروت 1993، ج 5، ص 131.
- <sup>21</sup> الحافظ الذهبي: كتاب الكبار، بيروت، دار الندوة الجديدة، (د-ت)، ج 1، ص 55.
- <sup>22</sup> سنن النسائي الكبرى، بيروت، دار الكتب العلمية 1991، ج 4، ص 322.
- <sup>23</sup> كبانر الذهبي، ج 1، ص 55.
- <sup>24</sup> سنن النسائي الكبرى، ج 4، ص 322.
- <sup>25</sup> التحرير والتنوير، ج 8، ص 234.
- <sup>26</sup> كبانر الذهبي، ج 1، ص 55 - محمد جلال كشك: خواطر مسلم في المسألة الجنسية، القاهرة، مكتبة التراث للإسلامي 1992، صص 192/191.
- <sup>27</sup> : خواطر مسلم في المسألة الجنسية، صص 192/191.
- <sup>28</sup> اعتمد بعض الفقهاء سنة الرسول في حكم رجم الزاني المحصن رغم غياب حدّ الرّجم ملفوظاً في القرآن الكريم.
- <sup>29</sup> أحكام القرآن، ج 1، ص 444.
- <sup>30</sup> لمزيد التفاصيل راجع: أمال قرامي: الاختلاف في الثقافة العربية الإسلامية، المدار الإسلامي 2007، صص 683-689.

---

---